

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥١٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة

العامة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٧٧ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع

محطة معالجة الصرف الصحى بناحية عزب نوبار - محافظة الإسكندرية من أعمال

المنفعة العامة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقرار رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٠٧

بإنشاء الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى ؛

وعلى كتاب مديرية المساحة بالإسكندرية رقم (٢٠١٣) المؤرخ ٢٠٢٤/٥/١٩

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية الأراضى التى تعذر نقل ملكيتها وفقاً لقرار

السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٧٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذى لمياه الشرب

والصرف الصحى فى ذات الشأن ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع محطة معالجة الصرف الصحى بناحية عزب نوبار - خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية والواقعة بحوض ملقة الجنان نمرة ١ قسم سابع (الملاحه) بمسطح (٧ف/ ١٧ط/ ١٧,١س) تقريباً طبقاً لكشف المسطحات المرفق والمبين موقعها وحدودها وأسماء الملاك الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين بقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٧٧ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٣٢ مكرر (ح) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٨ ، وذلك لأعمال المنفعة العامة لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى (مشروع رقم ٨٢٣ صرف صحى) .

(المادة الثانية)

تتولى الهيئة المصرية العامة للمساحة ممثلة فى مديريةية المساحة بالإسكندرية والجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى استكمال الإجراءات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وذلك تنفيذاً للمشروع المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويتم إيداعه بمكتب الشهر العقارى المختص .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/٣٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار